قــرار وزاري

رقـم ٧٣ / ٢٠٢٦

برفع حظر استيراد الطيـور الحية من بعض الدول

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٥/٢٥٨ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٢٥/٢٩٥ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة برفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من بعض الدول،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة،

تقــرر

المـادة الأولـــى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من مقاطعتي أنتويرب، وليمبورغ وإقليم والونيا في مملكة بلجيكا، ومقاطعة هولندا الشمالية في مملكة هولندا، الوارد في القرارين الوزاريين رقمي ٢٠٢٥/٢٥٨، ٢٠٢٥/٢٩٥، المشار إليهما.

المـادة الثانيـــة

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار، كل في مجال اختصاصه.

المـادة الثالثـــة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

صدر في: ٢٠ / ١٠ / ١٤٤٧هـ
الموافــق: ٨ / ٤ / ٢٠٢٦م

د.سعـود بـن حمـود بن أحمـد الحبسـي
وزير الثروة الزراعية والسمكية وموارد المياه